

حكم إتيان الفاحشة بين الذكور وحكم السحاق بين الإناث..

هذا البيان بتاريخ :

2013-07-15 م الموافق : 1434-09-08 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)
تاريخ طباعة الكتاب : 2024-10-27 16:05:01 بتوقيت مكة المكرمة
www.nasser-alyamani.org

-1-

[لمتابعة رابط المشاركــــــــــــــــة الأصلية لليــــــــــــــــان]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=108060>

الإمام ناصر محمد اليماني

08 - 09 - 1434 هـ

15 - 07 - 2013 م

07:06 صباحاً

(حكم إتيان الفاحشة بين الذكور وحكم السحاق بين الإناث)

إتيان الفاحشة بين الذكور من ضمن الفواحش المحرمة من كبائر الذنوب

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على كافة أنبياء الله ورسله وآلهم من أولهم إلى خاتمهم محمد رسول الله، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وعليهم وجميع المسلمين التابعين سبيل الحق إلى يوم الدين، أما بعد..

فإن فاحشة الزنى بين الرجال إذ يأتون بعضهم دُبر بعض من كبائر الإثم والفواحش، والبرهان على إنه فاحشة شاذة ابتدأها قوم لوط. قال الله تعالى: {وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُم لَأَتَّخِذُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ (28) أَتَيْتُكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (29) قَالَ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ (30)} صدق الله العظيم [العنكبوت].

ولكن للأسف لقد ارتكب المسلمون جرماً كبيراً في حق نبي الله لوط بأن أطلقوا على فاحشة الرجل بالرجل باسم (اللوواط أو لوطي)، وهل نبي الله لوط كان يفعل ذلك حتى تنسبوا هذه الفاحشة إلى اسمه (لوطي)؟ قاتل الله المفترين المجرمين فقد ارتكبوا جرماً كبيراً في حق نبي الله لوط صلى الله عليه وعلى آل لوط الأطهار وأسلم تسليمًا، وبسبب التشويه باسمه بغير الحق عدواناً وظلماً، وأنكم تسمون الشاذ جنسياً مع الرجل (لوطي) ولذلك لا تجدون من يسمي ابنه لوطاً إلا قليلاً جداً كونكم تقولون لمرتكب الفاحشة مع ذكر مثله أنه لوطي، فبأي حق تطلقون على هذه الفاحشة هذه التسمية (لوطي)؟ فهل بسبب أن قوم لوط فعلوها؟ ولكن ما ذنب لوط في ذلك؟ وما علاقته بهذه الفاحشة حتى تنسبوا إلى اسمه وأنتم تعلمون أنه بريء من فعلها؟ بل الذي فعلها هم قومه الكافرون، أفلا تتقون؟

ولكن الإمام المهدي يطلق على هذه الفاحشة اسم (فاحشة الشذوذ المنكر بين الذكور)، وأما حكمها فيندرج تحت حكم فاحشة الزنى؛ مائة جلدة وتزيدون على ذلك التقي من الأرض لمدة عامٍ كاملٍ، ألا وإثماً التقي من الأرض هو أن يلتقي في السجن

فيُنْفَى عن الشارع العام لمدة عامٍ كونه من المفسدين للأخلاق.

ولذلك قال نبي الله لوط عليه الصلاة والسلام: {قَالَ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ (30)} صدق الله العظيم [العنكبوت].

فإضافةً إلى كفرهم فهم كذلك مفسدون للأخلاق، وليس أنّ حكم التّقي من الأرض أن ترسلوه إلى بلدٍ آخرٍ بل التّقي هو أن يُنفى من الشارع العام إلى السّجن للتأديب والتّهذيب، إضافةً إلى حدِّ فاحشة الزّنى مائة جلدٍ أمام طائفة من المؤمنين. ولم أجد في كتاب الله أنّه يُقتل أو يُغذف من أعالي المباني؛ بل ذلك حكمٌ من عند أنفسكم! فاتقوا الله، فلا تقتلوا أنفسكم التي حرّم الله إلا بالحقّ.

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..

المفتي بالحق؛ الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	حكمُ إتيان الفاحشة بين الذكور وحكم السّحاق بين الإناث..	2